

التنمية السياحية ٠٠٠ احدى الدعامات الرئيسية للاقتصاد المصري

تقدیم: ۱۰ امیلی ابراهیم

تتنافس الدول لاستقطاب أسواق السياحة العالمية ... بعضا منها يتميز بالاقتصاد الضخم والتقدم التكنولوجي والصناعي والزراعي والخدمي مما يؤهلها للسيطرة على سوق السياحة العالمية مثل الولايات المتحدة الامريكية ... وهذا ما جاء بخبر المؤتمر الذي عقد في البيت الأبيض تحت رعاية الرئيس الامريكي في يومي ٣٠ و ٣١ اكتوبر ١٩٩٥.

وفي مصر نظراً لما يمثله الاستثمار السياحي كأحد القطاعات الاقتصادية الرائدة فان هناك قوة دفع مستمرة ومستمدة من اهتمام ورعاية القيادة السياسية للسياحة كصناعة كبرى بالغة الاهمية ليس فقط للاقتصاد الوطني بل أيضا على مستوى الافراد بما توجده من فرص عمل على مستوى الخدمات او الصناعات في المناطق السياحية أو غيرها كما توفر فرص عمل للمؤهلات المختلفة سواء العالية أو المتوسطة أو الحرفية. ومن ثم جاءت القرارات الأخيرة للحكومة لتسقط القيود على الاستثمار السياحي ايمانا منها بالاهمية القصوى التي يحتلها قطاع السياحة كقطاع تنموى رائد قادر على الانطلاق السريع لتحقيق معدلات عالية للنمو الاقتصادي المصرى مؤكدة أن الاستثمار السياحي يمكن أن يحقق أيضا مجالا خصبا لجذب الاستثمارات العربية والعالمية بما يؤدى لازدهار الصناعات المغذية والمكملة لها.


ولقد سبق للجنة العليا للاستثمار برئاسة السيد رئيس الجمهورية أن وافقت على ٨٠ مشروعا للتنمية السياحية دفعة واحدة تحقق التنوع في المنتج السياحي المضاف الى جانب الفنادق والمنتجعات والقرى السياحية والساحات الرياضية ومشروعات البنية الأساسية في وقت لا يتجاوز العامين في الغالبية العظمي من المشروعات كما سبق لمجلس الوزراء أن قرر في إطار إزالة عوائق الاستثمار بعض المشروعات التي لها مردود مباشر أو غير مباشر على السياحة مثل:

- الاكتفاء بالشهادة التي تصدرها وزارة السياحة - موقعة من وزيرها - في شأن تحديد المعدات الاستثمارية والتجهيزات واعتبارها من لوازم إقامة المنشأت السياحية والفندقية للإفراج النهائي عن هذه المعدات والإفادة من الاعفاء الجمركي المقرر ٠

- تبسيط اجراءات الحصول على التراخيص اللازمة للمشروعات الاستثمارية وتجديدها .
- تخفيض فئات الضريبة الجمركية المقررة بالتعريفة الجمركية على السلع الرأسمالية الى ٠٪/٠
- تنظيم قواعد التصرف بالمجان في الأراضي الصحراوية الملوكة للدولة •

- سرعة اصدار تراخيص البناء للفنادق والمنشأت السياحية داخل كربونات المدن (بمراعاة المدة الزمنية المحددة بالقانون لصدور الترخيص وهي ستون يوما - واصدار الترخيص على مرحلة واحدة - والغاء قرارات ايقاف الأعمال طالما أن البناء غير مخالف للرسومات الصادر بها الترخيص - والامتناع عن تعديل الترخيص بعد اصداره والبدء في التنفيذ).

- التأكيد على ما سبق أن قرره المجلس من اعفاء مشروعات التنمية والاستثمار السياحي من الاكتتاب في سندات الاسكان •
- تنفيذ برنامج قومى التوعية بأهمية السياحة ونشر الوعى السياحي، سواء في المقررات الدراسية في التعليم العام، أو في برامج الاذاعة والتليفزيون، أو في مختلف الوسائل الاعلامية، والأنشطة التثقيفية لوزارة الثقافة،
- الموافقة على مشروع بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضى الصحراوية (لساواة الشركات العاملة في المرافق في أراضى التنمية السياحية بنظيراتها العاملة في نفس المجال في أراضي المجتمعات العمرانية الجديدة)



وادي النبع الصغير - مرسى علم

تيسير وتنشيط حركة الطيران العارض على اساس :

* السماح للطيران العارض المنطلق من أية مدن أجنبية بالهبوط في جميع مطارات الجمهورية – بلا أي قيد – فيما عدا مطار القاهرة • ويجوز للطيران العارض الهبوط في القاهرة ناقلا نفس المجموعات السياحية من مدينة الهبوط الأولى في مصر في طريق العودة لمدينة المنبع •

* السماح للطيران العارض بالهبوط في القاهرة اذا كانت رحلاته نابعة من مدن لا تخدمها شركة مصر للطيران دون أي قيد و وتسرى هذه القواعد اعتبارا من اليوم بدون قيد زمني أو إخلال بالحقوق المكتسبة للطيران العارض .



مشروع تطوير مطار رأس النقب



ساحل نبق، شمال شرم الشيخ - خليج العقبة

* اقامة مطار جديد في مرسى علم ، والبدء في المرحلة الأولى من مطار جديد على خليج العقبة لتيسير نقل الحركة السياحية الوافدة الى تلك المناطق خدمة للاستثمارات السياحية بها وتشجيعا لدخول استثمارات سياحية جديدة ، مع الاسراع باستكمال مطار رأس النقب كمطار مشترك ، وتشجيع شركات الطيران على استخدامه ،

خدمات البنية الأساسية:

۱- ایلاء اولویة قصوی لانجاز مشروع خط میاه الکریمات / الزعفرانه / الغردقة ، علی أن یتم فی موعد اقصاه ینایر ۱۹۹۷ ، وكذلك لمشروع الصرف الصحی بمدینة الغردقة ، وتطویر المستشفی العام بها فی موعد غایته ۱۹۹۲/۲/۳۰ وذلك توفیرا للمرافق

والخدمات الأساسية في هذه المنطقة التي تعد مركزا سياحيا انتاجيا شديد الأهمية مع انشاء مستشفيات متكاملة في بقية المناطق والمدن السياحية في البحر الأحمر وسيناء٠

وتيسير انشاء شركات قطاع خاص لانشاء البنية الأساسية لمختلف مناطق التنمية السياحية ·

خدمات السواحل والموانيء:

- خفض رسوم رسو السفن بالموانئ المصرية لتكون مثل نظيراتها في موانئ البحر المتوسط أو أقل لضمان التفوق في منافسة الموانئ الأخرى، وبذلك ستمنح سفن الركاب تخفيضا بنسبة ٥٧٪ بعد أن كان ٥٠٪، وتخفيض ٥٠٪ من مقابل الخدمات التي تؤدي للبواخر



وادي أبو سمرة، شمال نويبع - خليج العقبه

السياحية وبواخر نقل الركاب في جميع الموانئ المصرية بعد أن كان ٣٠/ في موانئ بورسعيد والسويس والبحر الأحمر فقط .

- انشاء حواجز الأمواج في المواقع الساحلية التي تتطلب ذلك تشجيعا لدخول الاستثمارات السياحية الخاصة في مجال اقامة المارينا اللازمة لجذب سياحة اليخوت والتجول البحري السياحي مع خفض رسم الاستخدام السنوى على اليخوت السياحية باعتبار البخت وحدة سياحية .

- تركيب شمندورات الحفاظ على البيئة البحرية والثروات الطبيعية من الشعاب المرجانية بمناطق الغوص في البحر الأحمر .

- اقرار الضوابط والمعايير اللازمة للمراسى السياحية بطول المجرى

الملاحي للنيل واسناد ادارتها للقطاع الضاص طبقا للضوابط الفنية والقانونية .

السياحة العلاجية:

١- وضع خطة متكاملة للنهوض بالسياحة العلاجية في المناطق ذات المقومات السياحية العلاجية: مثل حلوان وأسوان والواحات وخاصة سيوه، وإقامة عيادة طبية متقدمة في منطقة سفاجا بالبحر الأحمر وستعرض الخطة على المجلس قبل نهاية مارس ١٩٩٦.

٢- اقامة مشروع متكامل لخدمات الاسعاف الطائر والتأمين
 الصحى يربط مختلف المناطق السياحية ويوفر خدمة علاجية متطورة
 للمواطنين وللسائدين في مصر.



شمال العسلة، دهب - خليج العقبة

وبالنسبة لاجراءات وضوابط التعاقد مع المستثمرين على مواقع مشروعات التنمية السياحية المحدودة فقد تم اعتماد المعايير بمعرفة مجلس ادارة الهيئة المصرية العامة التنمية السياحية في ١٩٩٥/١٢/٧٥ وهي:


۱- شرط مانع:

الملاءة المالية كأهم معيار للجدية ٠٠٠ شركة برأس مال مصدر لا يقل عن ٥٠٪ من التكاليف الاستثمارية للمشروع.


٢- معايير مفاضلة:

أ- مكونات وعناصر المشروع ٠٠٠ (وزن نسبى لهذا المعيار ٤٠٪) ب- مده التنفيذ المقترحة ٠٠٠ (وزن نسبى لهذا المعيار ٢٥٪) ج- الخبرة الفنية وسابقة الاعمال ٠٠٠ (وزن نسبى لهذا المعيار ٥٣٪)

ويتم تقسيم النسبة المنوية الضاصة بكل من المعايير الثلاثة على مجموعة من العناصر الفرعية داخل كل معيار امعانا في الدقة والموضوعية .



عيون المياه في واحة سيوه



قطاع نبق - خليج العقبة

اجراءات وضوابط التعاقد مع المستثمرين على مواقع مشروعات التنمية السياحية المحدودة

المرحلة الاولى : التخصيص المبدئي للموقع

١- يتقدم المستثمر بطلب للموافقة على إقامة مشروع محدد للتنمية
 السياحية وتخصيص موقع مناسب له، وذلك على النموذج المعد لهذا
 الغرض (نموذج رقم ١)

٢- تتولى الهيئة المصرية العامة للتنمية السياحية دراسة المشروع
 المقدم وتحديد الموقع، وفي حالة الموافقة يتم الرد على المستثمر كتابة
 خلال ١٥ يوم من تاريخ تقديم الطلب بما يفيد الحجز المبدئي للموقع.

٣- يلتزم المستثمر خلال ١٥ يوم من تاريخ إخطاره بالموافقة على الحجز المبدئي للموقع بسداد ٢٪ من القيمة الاجمالية للموقع كمصروفات تخصيص بشيك مقبول الدفع باسم الهيئة ، والا اعتبرت الموافقة المبدئية لاغية .

٤- يلتزم المستثمر بتقديم المستندات التالية بعد اخطاره بالموافقة
 المبدئية وذلك خلال مدة أقصاها خمسة أشهر من تاريخ تقديم الطلب:

أ- بيان مكونات وعناصر المشروع.

ب- صورة من الطلب المقدم لهيئة الاستثمار أو مصلحة الشركات
 لتأسيس شركة مساهمة مصرية برأسمال مصدر ومكتتب فيه لا يقل
 عن ٥٠٪ من التكاليف الاستثمارية للمشروع المقترح ، ويكون من بين
 أغراضها امتلاك وادارة وتنفيذ المشروعات السياحية .

ج- الدراسات المبدئية للمشروع وتشمل:

- الدراسات التخطيطية والهندسية والمعمارية والبيئية ومرافق البنية الاساسية والبرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع .

- تقديرات التكاليف الاستثمارية للمشروع وبيان مصادر التمويل،

د-سداد ما يعادل واحد في الالف من اجمالي قيمة التكاليف الاستثمارية للمشروع مقابل مصروفات المراجعة المبدئية للمستندات المقدمة ، وذلك بشيك مقبول الدفع باسم الهيئة .

- وفي حالة عدم فيام المستثمر بتقديم المستندات المذكورة خلال المدة المحددة ، يتم الغاء الموافقة المبدئية على حجز الموقع ، ما لم تكن هناك

أسباب قهرية تقبل الهيئة على أساسها منح المستثمر مهلة إضافية ·

المرحلة الثانية: مرحلة التخصيص النهائس للموقع

١- تتولى الهيئة مراجعة وتقييم الدراسات والمستندات المبدئية للمشروع المقترح خلال ١٥ يوم وفي حالة الموافقة يسلم المستثمر خطاب بالتخصيص النهائي للموقع ، او باستيفاء الملاحظات الفنية (ان وجدت) وذلك خلال ١٥ يوم ، قبل منحه خطاب التخصيص النهائي.

٢- يتعين على المستثمر خلال ٣٠ يوم من استلام خطاب
 التخصيص النهائي للموقع تقديم المستندات التالية:

أ - صورة من القرار الوزارى المرخص بتأسيس الشركة .

ب- صورة من السجل التجارى٠

ج- شيك مقبول الدفع باسم الهيئة بقيمة ٢٠٪ من ثمن الموقع كتأمين تخصيص تصبح دفعة مقدمة عند التعاقد - وفي حالة عدم تقديم هذه المستندات خلال المدة المحددة يتم الغاء التخصيص ، ما لم تكن هناك أسباب قهرية تقدرها الهيئة تتطلب منح المستثمر مهلة اضافية .

الهرحلة الثالثة : مرحلة التعاقد والدراسات النهائية:

١- بعد استيفاء ما تقدم في المدد المحددة والمشار اليها ، تقوم الهيئة بتسليم أرض المشروع واعداد نموذج العقد للتوقيع وذلك مقابل سداد ٥٪ من القيمة الاجمالية للموقع كمصروفات تعاقد .

٢- يلتزم المستثمر بتقديم الخرائط والرسومات التنفيذية للمشروع
 خلال ثلاثة أشهر من تاريخ التعاقد .

٣- يتعين على المستثمر سداد مصروفات المراجعة للمستندات المتنف بنسبة اثنين ونصف في الآلف من اجمالي التكاليف الاستثمارية للمشروع بشيك مقبول الدفع باسم الهيئة ، وذلك عند تقديمه لمستندات التنفيذ .

 3- تتولى الهيئة مراجعة مستندات التنفيذ المقدمة من المستثمر خلال شهر من تاريخ تقديمها ، ويتسلم المستثمر خطاب الموافقة عليها أو الملاحظات الفنية على الدراسات لاستيفائها خلال شهر .

 ه- بانتهاء اجراء التعديلات واستيفاء الملاحظات ، واعتماد الرسومات التنفيذية النهائية ، يتم اعتماد الخرائط تمهيدا لاستخراج تصاريح البناء .

المرحلة الرابعة: مرحلة تنفيذ المشروع:

المتزم المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع طبقا للبرنامج الزمني
 المحدد بالعقد بعد اعتماد الهيئة لرسومات التنفيذ ، كما يلتزم بموافاة
 الهيئة بتقارير ربع سنوية عن تقدم الأعمال .

٢- تتولى الهيئة متابعة أعمال التنفيذ - وفقا لاشتراطات التعاقد - فى ضوء البرنامج الزمنى المحدد والمعتمد ، ويتعهد المستثمر بتسهيل مهمة المكلفين من الهيئة بأعمال المتابعة .

٣- في حالة عدم الالتزام بالتنفيذ طبقا للبرنامج الزمني المعتمد والمحدد بالعقد ، دون وجود مبررات قهرية توافق عليها الهيئة ، يكون للهيئة الحق في الغاء التعاقد مع عدم رد أية مبالغ سبق سدادها .

Tourism Development Review

رسالة التنمية السياحية - العدد الثاني والثلاثون

يحررها خبراء وزارة السياحة بالتعاون مع مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية

أد. عبدالباقى إبراهيم م . هـدى فـوزى

هيئة التحرير: أ. إميلى ابراهيـــم م. سحـر يــــس م. فاطمـة هلالــى